

الإدارة المركزية لمنطقة شرق الدلتا
{ الشرقية - الدقهلية }
إدارة العقود
ملف رقم : ١١ / ١٦

**السيد المهندس / نائب رئيس الهيئة
لبحوث المشروعات**

تحية طيبة وبعد ...

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم طيه المستخلص رقم { ٤ } جارى عن عملية تنفيذ نفق سيارات أسفل السكة الحديد عند كم (٨.٢٠٠) الميناء الجاف ضمن وصلة سكة حديد { الروبيكى - العاشر من رمضان - بلبيس } .
عقد رقم ٢٠٢٤ / ٢٠٢٣ / ١٠٩٩ .
تنفيذ شركة الزهراء للمقاولات العامة والأستيراد والتصدير .

يرجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باللازم نحو اطراجة والصرف وموافانا برقم وناريخ السداد والصورة الرابعة بعد الصرف
لحفظها بملف العملية .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ...

تحريراً فى : ٢٠٢٥ / ٣ / ٥

مرفات : عدد { ٢ } مستخلص
عدد { ١ } إستمارة ٥٠ ع . ج
عدد { } حصر للأعمال المنفذة
عدد { ١ } كتاب المحملات

رئيس الإدارة المركزية

سلوى سامى صالح



**السيد المهندس / نائب رئيس الهيئة
لبحوث المشروعات**

تحية طيبة وبعد ...

بالإحالة إلى المستخلص رقم { ٤ } جارى عن عملية تنفيذ نفق سيارات أسفل السكة الحديد
عندكم (٨, ٢٠٠) الميناء الجاف ضمن وصلة سكة حديد { الروبيكى - العاشر من رمضان - بلبيس } .
عقد رقم ٢٠٢٤ / ٢٠٢٣ / ١٠٩٩ .

تنفيذ شركة الزهراء للمقاولات العامة والأستيراد والتصدير .

نحيط سيادتكم علماً بأن تجهيزات الموقع والعمل متواجدة طوال فترة تنفيذ المستخلص .

هذا للإحاطة واتخاذ اللازم ، ،

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ...

تحريراً فى : ٢٠٢٥ / ٣ / ٥

رئيس الإدارة المركزية
مهندس /
سلوى سامى صالح

محضر تشوينات

انه في يوم الثلاثاء الموافق 4/03/2025 و بحضور كلا من :

- 1- م/ محمد اليمنى الهيئة العامة للطرق والكبارى
- 2- م/ محمد الشريبنى استشاري الهيئة (مكتب محرم باخوم)
- 3- م/ عمرو عبد الدايم شركة الزهراء للمقاولات العامة

تم معاينة حديد التسليح بموقع مشروع تنفيذ نفق أسفل السكة الحديد عند كم (8+200) الميناء الجاف وصله سكة حديد (الروبيكي - العاشر من رمضان - بلبيس) تنفيذ شركة الزهراء للمقاولات العامة و وجدت تشوينات حديد تسليح بالموقع بوزن 25 طن بمختلف الاقطار والحديد الموجود في عهدة ومسئولية الشركة .
وتلاحظ عدم التشوين بطريقة سليمة وتم التنبيه على التشوين بطريقة سليمة للحفاظ على حديد التسليح .

و هذا بيان بالاقطار و الاوزان

الاجمالي بالطن	القطر
5	12
5	16
5	18
5	22
5	25
25	الاجمالي (طن)



توقيع الحاضرين

- 1- م/ عمرو عبد الدايم
- 2- م/ محمد الشريبنى
- 3- م/ محمد اليمنى

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة الزهراء للمقاولات العامة والاستيراد والتصدير

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٤ / ٢٠٢٣ / ١٠٩٩) المؤرخ في ٥ / ٢ / ٢٠٢٤ بمبلغ ٦١.٦٥٣ مليون جنيه (فقط وقدره واحد وستون مليون وستمائة ثلاثة وخمسون الف جنيها لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية تنفيذ نفق سيارات أسفل السكة الحديد عند كم (٨+٢٠٠) الميناء الجاف ضمن مشروع إنشاء وصلة سكة حديد (الروبيكي - العاشر من رمضان - بلبيس) بالأمر المباشر. على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستتولى " المنطقة الثالثة - شرق الدلتا " الإشراف على التنفيذ و تجهيز وتسليم الموقع للشركة فورا .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

التوقيع ()

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية للشئون
المالية والإدارية والموارد البشرية

الهيئة العامة للطرق والكباري

أ. حورس

عقد مقاوله

**الموضوع : تنفيذ نفق سيارات أسفل السكة الحديد عند كم (٢٠٠+٨) الميناء الجاف
ضمن مشروع إنشاء وصلة سكة حديد (الروبيكي - العاشر من رمضان - بلبيس)
بالأمر المباشر**

رقم العقد: ١٠٩٩ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

أنه في يوم : الاثنين الموافق ٥ / ٢ / ٢٠٢٤

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة الزهراء للمقاولات العامة والاستيراد والتصدير "

يمثلها السيد المهندس / هشام محمد محمد مصطفى زيدان

- بصفته / رئيس مجلس الإدارة.

بطاقة رقم قومي/ ٢٦٤٠٢٢٨١٣٠٠٨٩٩

بطاقة ضريبية / ٢٤٢-٤٧١-٠٨٠

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة

سجل تجاري رقم / ١٣١٧

ومقرها / ١٢٧ شارع محمد فريد - برج البستان - شقة ٥٣ الدور الخامس - عابدين - القاهرة

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (١٦٥٨٧) المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٦ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٣٣٥١١-٥) بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٤ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (٢٦٦) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٣٠ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٣ وذلك لمشروع تنفيذ نفق سيارات أسفل السكة الحديد عند كم (٨+٢٠٠) الميناء الجاف ضمن مشروع إنشاء وصلة سكة حديد (الروبيكي - العاشر من رمضان - بلبيس) بالتكلفة والشركات المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقاً لأسعار القائمة الموحدة * لشركة الزهراء للمقاولات العامة والاستيراد والتصدير.

ولما كان المالك يرغب في إنجاز تنفيذ نفق سيارات أسفل السكة الحديد عند كم (٨+٢٠٠) الميناء الجاف ضمن مشروع إنشاء وصلة سكة حديد (الروبيكي - العاشر من رمضان - بلبيس) على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقييم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد أقرت بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٣٠ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلي :-

المبدأ الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً لأحكامه .

المبدأ الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " تنفيذ نفق سيارات أسفل السكة الحديد عند كم (٨+٢٠٠) الميناء الجاف ضمن مشروع إنشاء وصلة سكة حديد (الروبيكي - العاشر من رمضان - بلبيس) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقِيمة إجمالية مقدارها ٦١.٦٥٣ مليون جنيه (فقط وقدره واحد وستون مليون وستمائة ثلاثة وخمسون ألف جنيه لا غير) مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية ويتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنقذة على الطبيعة بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

المبدأ الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة الزهراء للمقاولات العامة والاستيراد والتصدير " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

الهيئة

أ. ح
صديق





وزارة النقل

الهيئة العامة للطرق والكباري

رئيس مجلس الإدارة

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم ١٠١٦٨٥ بمبلغ ٣,٠٨٢,٦٥٠ جنيهاً (فقط وقدره ثلاثة مليون واثنان وثمانون ألفاً وستمائة وخمسون لا غير) صادر من التجاري وفا بنك - ايجيبيت صادر بتاريخ ٢٠٢٤ / ١ / ٢١ وساري حتى ٢٠٢٥ / ١ / ٢١

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الاجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للبيعاة المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذة على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لكي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفه الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الإتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

الهيئة العامة

محرر





وزارة النقل

الهيئة العامة للطرق والكباري

رئيس مجلس الإدارة

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل حسابات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات والنوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدنى مسؤولية علي الطرف الأول .

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آتاه وتقع المسؤولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهتمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند الثامن عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بدأت الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، ولا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .



ان
مورس



وزارة النقل

الهيئة العامة للطرق والكباري

رئيس مجلس الإدارة

البند العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول . ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سنة لأعمال الكباري والأعمال الصناعية ومدة ثلاث سنوات لأعمال الطرق تبدأ من تاريخ التسليم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجبره علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته .

البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء بينود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يحفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (الحديد بجميع أنواعه - الاسمنت - البتومين - السولار - الكابلات الكهربائية - كشافات الإضاءة - لوحات التوزيع الكهربائية - المحول الكهربائي) وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسليم الطرف الثاني نسخته منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم .

الطرف الثاني

شركة الزهراء للمقاولات العامة والاستيراد والتصدير

(التوقيع)

المهندس / هشام محمد محمد مصطفى زيدان

رئيس مجلس الإدارة



الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع)

لواء مهندس / هشام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري